

"

"

.

/

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



قسم العدالة الجنائية

تخصص تشريع جنائي

ملخص رسالة ماجستير

عنوان الرسالة : اختلاف الشهود وأثره في إثبات الحدود
دراسة تطبيقية .

اسم الطالب : عبد الله بن محمد بن عبد الله الطالب

المشرف : الأستاذ الدكتور/ عبد الله بن عبد الواحد الخميس

لجنة المناقشة تتكون من:

١- أ د عبد الله بن عبد الواحد الخميس مشرفاً ومقرراً

٢- أ د صالح بن عثمان الهليل عضواً

٣- د محمد بن عبد الله ولد محمدان عضواً

تاريخ المناقشة : ١٤٢٩/٦/٤ هـ الموافق ٢٠٠٨/٦/٨ م .

مشكلة الدراسة

الشريعة الإسلامية جعلت من طرق إثبات حقوق الناس وأرواحهم
وأعراضهم طريق الإثبات بالشهادة ، وقد اشترطتها لإثبات الحدود فلو
حصل اختلاف بين الشهود عند أدائهم للشهادة فهل يعتبر اختلافهم مؤثراً
على إثبات الحد؟ ، أم ليس له تأثير على الإثبات.

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

١- معرفة مفهوم الشهادة وما أنواعها .

٢- معرفة ما المعمول به في الشريعة الإسلامية عند اختلاف شهود إثبات

الحد وما هو تأثير الاختلاف في الإثبات .



٣- توضيح وبيان الإجراءات المعمول بها في المحاكم الشرعية في المملكة العربية السعودية، عند اختلاف شهود الحدود ، وذلك من خلال دراسة بعض القضايا الصادرة من المحاكم .

أهمية الدراسة

الشهادة لها دور رئيس في الإثبات ، فهي مقدمة على سائر البينات وقد يتعدد من يتحمل الشهادة وقد يختلف الشهود عند أدائهم للشهادة على حد من الحدود ، فهذه الدراسة تسعى إلى بيان أثر هذا الاختلاف ودراسة ذلك الاختلاف تطبيقياً من خلال المحاكم الشرعية .

منهج الدراسة

سوف يستخدم الباحث المنهج الاستقرائي في الشق النظري من الدراسة ، ومنهج تحليل المضمون في الشق التطبيقي لها.

أهم النتائج العلمية

١- إن المراد بالاختلاف في الشهادة هو الاختلاف الحاصل بين شهود الإثبات على جريمة الحد ، وذلك حال أدائهم للشهادة ، والاختلاف إنما هو بعارض الجهل أو الكذب .

٢- إن اختلاف الشهود على جريمة حدية من ناحية المكان أو الزمان يختلف الحكم فيها باختلاف القرب والبعد عنهما .

٣- إن شرب الخمر يثبت عند بعض الفقهاء عن طريق الشهود بوجود رائحة الخمر من فيه ، و لا يعد اختلاف الشهود حول زمان ومكان الجريمة مؤثراً في إثبات الحد ولا يعد اختلافهم شبهة ووجود الرائحة يجعل الاختلاف لا معنى له .

٤- إن العمل بالقدر المتفق عليه بين الشهود في المقدار خير من ترك الشهادتين لاختلافهما .



Department of Criminal Justice
Major in Criminal Legislation
Summary of Master's Thesis

Abdullah bin Mohammad bin Abdullah Al-Taleb.

"Disagreement among Witnesses and its Impact on the Endorsement of Penalties: An Applied Study"

Defense Committee

1. Dr. Abdullah bin Abdul Wahid Al-Khamis, supervisor.
2. Dr. Saleh bin Othman Al-Halail, member.
3. Dr. Mohammed bin Abdullah wild Mohamedan, member.

Defense Date

8, June, 2008

Problem Studied

Shari'ah (Islamic Law) has made showing proof through testimony one of the ways to protect people's rights, lives, and honor. Testimony is required to endorse penalties. If there are disagreements among witnesses when testimony is considered, should this affect the endorsement of the penalty or not?

Objectives of the Study

1. To establish the concept and kinds of testimony;
2. To find out what is to be done in Shari'ah regarding the endorsement of penalties in cases where there are disagreements among witnesses; and
3. To show and to clarify the procedures taken in Saudi Arabian Shari'ah courts with regard to the endorsement of penalties when witnesses differ through presenting precedents.

Importance of the Study

Testimony is a major piece of evidence. It takes precedence over other types of evidence. Their might be multiple witnesses who will present their testimonies in cases that demand enacting a certain penalty. Disagreements among witness may arise in such cases. This study seeks to demonstrate the impact of such disagreements and to study their procedural effects in Shari'ah courts.

Methodology

The researcher employs the inductive method in the theoretical portion of the study and the content analysis method in the applied portion.



Main Results

1. Disagreement in testimony refers to disagreement among current prosecution witnesses on the punishable crime during testimony. Such disagreement is due to ignorance or perjury.
2. Sentencing in a punishable crime is affected by the magnitude of disagreement between witnesses in the time or place the crime was committed in.
3. Some Muslim scholars put forward that consuming alcohol is provable by testifying for the presence of alcohol smell. Disagreement among witnesses regarding the time or place of the crime bears no consequences on the application of the punishment nor does it cast any doubts. The presence of alcohol smell in this case renders such disagreement meaningless.
4. Working with common grounds between witnesses is more desirable than casting away their testimonies altogether because of disagreements.

:

﴿ فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾

﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ^ج ۖ

وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ رِءَاثِمٌ قَلْبُهُ ^{قل} وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿

۝

۝

•

•

•

•

•

•

•

•

•

:

:

-

-

-

-

:

:

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

⋮

⋅

⋮

⋮

⋅

⋮

⋅

⋮

⋮

⋅

⋮

⋅

⋅

⋅

⋅

⋅

()

:

﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾

:

:

:

.

:

:

"

" :

:

.

:

.

:

:

:

:

.

:

:

.

:

:

.

.

.

.

.

:

.

.

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

—

⋮

—

⋮

—

—

⋮

⋮

⋮

⋮

⋮

—

⋮

—

—

—

⋮

—

⋅

—

⋅

—

⋅

⋮

⋮

⋅

⋮

⋮

⋅

⋮

⋅

—

—

.

.

—

.

—

.

.

—

.

—

.

—

.

.

.

—

.

—

.

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

:

:

:

:

: :

-١

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ ﴾

: ﴿ فَلْيَصُمْهُ ﴾

:

:

-٢

() .

٣- : ﴿ وَاللَّهُ عَلَيَّ ﴾

كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿ .

٤- : ﴿ إِذَا جَاءَكَ ﴾

الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولٌ ﴿

:

:

":

."

:

": "

": "

.

. ()

. ()

" " .

" " .

" " .

" .

" .

" " .

" " .

" " .

" " .

" " .

" :

" .

:

" " .

" " .

" " .

.

" " .

.

" " .

.

" :

"

:

:

:

:

:

﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ^ص فَإِنْ
لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ
الشُّهَدَاءِ ﴾ .

﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا

الشَّهَادَةَ ﴾

.

"

"

":

:

":

)

)

(

(

.()



.

.

.

.

.

.

.

.

•

• " " : :

:

:

﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا ﴾

﴿ شَهِيدٌ ﴾

. ()

١- ﴿وَلَا يَأْتِ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾

٢- ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ۚ وَمَنْ

يَكْتُمهَا فَإِنَّهُ رِءَاثِمٌ قَلْبُهُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

عَلِيمٌ ﴿

"

.

:

-

"

.

:

.

.

.

.

:

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّالَاةَ ﴾

لِلَّهِ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا ﴾ .

:

:

:

:

﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ

:

رِّجَالِكُمْ^ص فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن

()

تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴿١٠﴾

:

:

.

()

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ

بِهِ عِلْمٌ ^ج إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ

مَسْئُولًا ﴾ .

.

:

:

:

:

:

)

:

(

.

:

.

:

.()

.

.

.

﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ

رِّجَالِكُمْ ﴾

:

:

﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾

:

()

()

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ

رِجَالِكُمْ ﴾ .

.

•

•

.

•

•

•

•

.

.

.

⋮

—

⋮

⋮

⋅

—

⋅

—

⋅

—

⋮

⋮

⋅

⋅

⋅

⋅

⋅

-

:

﴿ تَلَّكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا

:

تَعْتَدُوهَا ﴾ .

.

:

":

."

:

() :

.

: () :

. ()

:

.

:():

.

:

"

"

:

:

.

():

():



•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

||

||

•

•

•

•

•

•

•

-

-

-

•

•

-

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ

فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾



.

•

•

.

•

•

•

•

•

•

.

.

.

.

:

"

"

:

﴿ فَإِذَا أَحْصِنَّا فَإِنَّ أَتَيْنَا بِفَحِشَةٍ ﴾

﴿ فَعَلَيْنَا نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصِنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾

:

:

• •

•

•

•

•

•

•

•



•

•

•

•

•

:

﴿ وَالَّذِينَ ﴾

يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ
ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ^ج وَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ ﴿

:

:

:

:

()

:

:

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا

الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلٍ

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ .

:

):

(
)

. ()

(: : :

.

•

.

•

.

.

.

⋮

•

⋮

⋮

•

⋮

•

⋮

•

•

•

•

•

:

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا

جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ^{قُل} وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

:

:

:

:

:

. ()

:

:

:

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي
الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ
وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ
خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ^ص وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ .

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

.

.

.

.

" .

.

"

.

.

.

.

.

||

||

.

.

.

.

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•
•

•
•

•

•

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

⋮

⋅

⋮

⋅

⋅

⋮



⋅

⋅

⋅

⋅

⋮

⋮

⋅

⋮

⋅

⋅

⋅

•
•

•

•
•

•

•
•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

.

:

.

:

.

:

:

.

.

⋮

•

⋮

•

⋮

⋮

•



•

•

•

•

.

:

.

:

.

||

.

.

||

:

.

:

.

:

.

.

.

⋮

•

⋮

⋮

•

⋮

•

•

•

•

:

" :

"

.

:

.

.

.

. ()

•

•

.

.

.

.

.

.

.

”

”

.

.

•
•

.

•
•

.

•
•

.

.

.

.

.

•

•

.

.

•

•

.

||

•

•

:

:

.

.

·
·

.

·
·

.

.

.

•
•

•

•
•

•
•

•

•
•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•

•
•

•

•

•
•

•

•
•

•

•

•

.

.

.

.

.

.

.

.

.

•

•

.

.

•

•

.

.

.

.

⋮

.

. / / /

1

.

.

.

.

.

.

.

•
•

.

.

:

.

.

•

•

.

•

•

:

.

.

.

.

•

.

•

•

•

•

•

•

•

•

:

- - :

-

.

•
•

.

•
•

.

.

:

.

. / / / 1

•

•

•

•

•

•

:

:

.

:

-

.

"

"

"

"

-

-

-

-

-

-

-

-

.

.

.

.

.

.

-

.

-

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

:

.

-

• -
• -
• -
•

•
•
-
•

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

-

-

-

-

-

-

-

-

-

-

.

-

.

.

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

•

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

⋮

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

:

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

-

.

-

:

-

.

:

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

.

-

-

.

-

.

-

.

.

.

-

.

-

.

-

.

-

.

